

إجابات التقويم والمراجعة

الحقوق الاجتماعية للمرأة في الإسلام

السؤال الأول:

أصِفْ حال المرأة عند الأمم السابقة.

كانت الأمم قبل مجيء الإسلام تمتهن المرأة وتبخسها حقها كما في اليونان والرومان والفرس والهنود والعرب.

السؤال الثاني:

أذكر أربعة من الحقوق الاجتماعية للمرأة.

- التكريم والتقدير والرعاية.
- التعلُّم.
- اختيار الزوج.
- الحضانة.

السؤال الثالث:

أدلل على تكريم الإسلام الأم، والزوجة، والبت.

الأم: جعلها الإسلام أول الناس في المعاملة الحسنة.

وعدّ النبي عليه السلام برّ الأم أعظم درجة من الجهاد في سبيل الله.

الزوجة: أمر الإسلام بحسن عشرة الزوجة.

ووصف النبي عليه السلام من يقوم على رعاية زوجته وأهل بيته بأنه من خير الناس.

البت: جازى الإسلام من يحسن إلى البنات بالجنة (الإطعام، الصبر عليهن، وسقاهن، وكساهن من ماله).

كُنَّ له حجاباً من النار.

السؤال الرابع:

أعلل الأمور الآتية:

أ- خاطب الإسلام المرأة مثل الرَّجُل في طلب العلم.

لتؤدي بالعلم ما عليها من واجبات دينية أو دنيوية.

ب- أعطى الإسلام المرأة حق حضانة طفلها وإرضاعه.

لأن في ذلك تلبية لحاجة نفسية عند الأم وطفلها ولأنها أكثر عاطفة أو شفقة عليه وهي الأقدر على القيام بهذا الأمر لأطفالها الصغار.

ج- أسقط الإسلام عن المرأة الصلّاة والصوم في حالي النفاس والحيض.

وذلك مراعاة بحالتها الصحية.

د- اشترط الإسلام وجود ولي المرأة في عقد الزواج.

لنصح المرأة و توجيهها إلى حسن الاختيار والتأكد من كفاءة الرجل لها وحرصاً على حقوقها.

هـ- تتحمل الأم نصيباً كبيراً من مسؤولية تربية أبنائها على الأخلاق الحميدة.

ليكونوا نافعين لأنفسهم وأوطانهم وأمتهم.

السؤال الخامس:

أَتَدَبَّرُ الآية الكريمة الآتية، ثمّ أُجيب عن الأسئلة الآتية:

أ- أبين معنى: "يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ".

اتهام المرأة العفيفة بارتكاب الفاحشة بدون دليل.

ب- أذكر موقف الإسلام من الذين يرمون المحصنات.

وصف الإسلام من يفعلون ذلك (يرمون المحصنات) بأنهم فاسقون ولا تقبل شهادتهم.

السؤال السادس:

أَصْعُ إِشَارَةً (✓) أَمَامَ الْعِبْرَةِ الصَّحِيحَةِ، وَإِشَارَةً (X) أَمَامَ الْعِبْرَةِ غَيْرِ الصَّحِيحَةِ فِيمَا يَأْتِي:

- أ- (X) تمارس المرأة حقها في التعلّم في الوقت الحالي في التخصصات جميعها.
 ب- (✓) يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ يَوْمَ الْعِيدِ.
 ج- (X) يحق لولي المرأة أن يُجبرها على الزواج.

السؤال السابع:

أختار الإجابة الصحيحة في كلِّ مما يأتي:

1- أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي أَشَارَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَنْ يَبْدَأَ نَفْسَهُ فَيَحْلِقَ شَعْرَهُ وَيَذْبَحَ هَدْيَهُ هِيَ:

أ- أُمُّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب- أُمُّ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ج- خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

د- صَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

2- أَوَّلُ مَمْرُضَةٍ فِي الْإِسْلَامِ هِيَ:

أ- سَكِينَةُ بِنْتُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

ب- رَفِيدَةُ الْأَسْلَمِيَّةِ.

ج- هِنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ.

د- عَاتِكَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ.

3- حَقُّ الْمَرْأَةِ الَّذِي يَشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ هُوَ:

أ- الحضانة.

ب- العمل.

ج- المشاركة في بناء الأسرة.

د- التعلم.

4- أولى الناس بحضانة الطفل كما نص قانون الأحوال الشخصية الأردني:

أ- الأم في حالة الفُرقة فقط.

ب- الأب في حالة الفُرقة عن الزوجة.

ج- الأم في حالة الرّواج فقط.

د- الأم في حالة الرّواج أو الفُرقة.